KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أثر المُسْتَوى الصَّرفي في مَفهُومِ النَّص بين اللُّغويين والمشرِّعين

The effect of the morphological level on the concept of text among linguists legislators

أ.د علاء ناجي جاسم
الباحثة حوراء كريم سلمان
كلية التربية الأساسية/جامعة الكوفة
Prof. Dr. Alaa Naji Jasim
Researcher Hawraa Karim Salman
Faculty of Basic Education / University of Kufa

DOI: https://doi.org/10.36322/jksc.181(A).24823

الملخص:

يَسْعَى هَذَا البَحث إلى دراسة أَثر المُستوى الصَّرفي في تَحْديد مَفهُوم النَّصِّ بين اللُّغويين والمشرِّعين، إذ إنَّ النُّصوص اللُّغوية والتَّشريعية إنَّما تتألفُ من ألفاظٍ تحملُ المعنى وتؤديه، وَهَذه الأَلْفَاظُ لَيْسَ الهَدَفُ منْهَا مَعَانيهَا في ذَاتهَا، ولَكنْ مَعَانيهَا بضَمّ بَعْضهَا إلى جوَارِ بَعْض بحَيْثُ تَتَفَاعَلُ فيمَا بَيْنَهَا لغَرَض الوُصُول إلى مَفْهُوم دَلَالي وَاحد، فَمَتَى تَغَيَّرَت الصِّيغَةُ الصَّرْفيَّة في النَّصِّ تَغَيَّرَتْ وَظيفَتهَا الدَّلَاليَّة، وَهَذَا مَا سَنُسَلطُ الضَّوء عَلَيه بدرَاسَة المُشْتَقَّات والعُدُول الصَّرْفي وَبَيَان أَثَرهمَا في تَوْجيه الدَّلَالَة في النَّصين اللُّغَويّ وَالتَّشْريعيّ عَلَى وَجْه الخصُوص.

الكلمات المفتاحيّة: المستوى الصرفي، النص، اللغويون، المشرعون.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

Abstract:

This research seeks to study the effect of the morphological level in determining the concept of the text among linguists and legislators, as linguistic and legislative texts consist of words that carry and perform meaning, and these words are not intended to have meanings These are in themselves, but their meanings are combined next to each other so that they interact and are intertwined with each other. For the purpose of arriving at a single semantic concept, Whenever the morphological form in the text changes, its semantic function changes, and this is what we will shed light on by studying the derivatives and morphological changes and explaining their effect in T It has significant significance in the linguistic and legislative texts in particular.

Keywords: morphological level, text, linguists, legislators.

المُقَدِّمة:

يُعْنَى المُسْتَوى الصَّرفي بدراسة بنية الكلمة، وبيان أُصولها وزائدها، فهو يدرس الصِّيَغ اللُّغوية، وأثر هذه الصِّيَغ فِي الدِّلالة؛ لما للدلالة الصَّرفيَّةِ من أثرٍ في إنماء اللُّغةِ وإثرائِها، إذ تجعل الأَلفاظ مطاوعة للمعاني، فالبنية الصَّرفيَّة لها أثر لا يقل عن أثر العلوم اللُّغوية الأخرى في بيان الدَّلالات، ومعرفة المعاني الدَّقيقة.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

إذًا الصَّرف هو التغيير الَّذي يعتري بنية المفردة، إذ قالَ الجرجاني (ت٤٧١ه)، هو: ((أن تصرف الكلمة المفردة فتتولد منها ألفاظ مختلفة ومعان متفاوتة))(١)، وعُرِّفَتْ الدِّلالة الصَّرفيَّة بأَنَّها: ((نوعٌ مِنَ الدِّلالةِ تُستَمدُ عَلَى طريقِ الصِّيغِ وبنيتها))(٢).

وللدِّلالةِ الصَّرفيَّةِ أثرٌ في مَعْنَى النَّصِّ؛ إذ إنَّ الألفاظَ أدلَّةٌ عَلَى المعاني، وَهَذا ما أَكدَه الزَّركشي (ت٧٩٤ه)، فقالَ: ((واعلمْ أَنَّ اللَّفظَ إذا كانَ عَلَى وزنٍ مِنَ الأَوزانِ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى وزنٍ آخرٍ أَعلى منه، فَلا بُدَّ أَنْ يتضمَّنَ مِنَ المعنى أَكثرَ مِمَّا تضمَّنه أوَّلا؛ لأَنَّ الأَلفاظَ أَدلَّةٌ عَلَى المعاني، فَإذا زدْتَ فِي الأَلفاظِ وجبَ زيادةَ المعاني ضرورةً))(٣).

ويوضِّح أحد الباحثين طبيعة العلاقة بين الصِّيغة ودلالاتها الإيحائية المختلفة، فيقولُ: ((وصيغة الكلمة أو وزنها عنصر من العناصر الأساسية التي تحدِّد معناها، ولولا ذلك لالتبست معاني الألفاظ المشتقة من مادة واحدة، فالصيغة هي التي تقيِّم الفروق بين (كاتب، ومكتوب، وكتابة)، وبين (شريك، واشتراك، وشركة) فهي التي تخصِّص المعنى وتحدِّده))(٤).

والحديث عن المستوى الصرفي في الدراسات اللغوية قد أُشبع بحثًا وتحليلًا من قبل الدارسين على امتداد الزمن؛ لذلك عمدت الباحثة اختصار الحديث عنه في النّصوص التّشريعية؛ وذلك تجنبًا عن الإطالة.

ومتى تَغَيَّرت ((الصيغة الصَّرفية في النَّصِّ التَّشريعي تغيَّرت وظيفتها الدَّلاليّة، فإنَّ الصُّلح غير التصالح، والطلاق غير التطليق، وفسخ العقد غير انفساخه، والإفلاس غير التفالس، والهبة غير الوهبة، والاتفاق غير التوافق، والمحكر غير المحتكر، والدَّفع غير الدِّفاع...وهكذا. ومتى تغيَّرت الوظيفة الدَّلاليّة للصيغة تغيَّرت علاقاتها السّياقية على امتداد النَّص التَّشريعي، وهذا يؤدي إلى تغير

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وجه الحكم الَّذي تحمله))[٥]. وهذا يعني أن للصيغ الصرفية أثراً دلالياً مهماً في صياغة النّصوص التّشريعية وفهمها، فتغير الصّيغ يستدعي تغيّر المعاني المستوحاة من النَّص.

لذلك سنحاولُ فِي هَذا المبحث انتقاءَ تلوِّيناتٍ صَرفيّةٍ وبيان ما تُضفيه من معانٍ فِي النَّصِّ اللُّغوي والتَّشريعي، ذَلِكَ بالاتِّكاءِ على صيَغِ المُشْتقّاتِ والعدول الصَّرفي وبيان أثرهما في توجيهِ الدِّلالة في النَّصِّ.

أولًا: المُشْتقّاتُ:

اللُّغة العربيّة لغةٌ اشتقاقية، ويعدُّ الاشتقاق أحد الوسائل المهمة وأنفعها في توليد الألفاظ وتطورها ونموها؛ لذلك حُضي بعناية العلماء القدماء والمحدثين، فاتّخذوه وسيلة لنقل المصطلحات والعلوم.

فقد أفردَ ابن دريد (ت٣٢١ه) له كتاباً تحت عنوان (الاشتقاق)، وعرَّفهُ بأنَّه: ((أخذ كلمة من كلمة أو أكثر مع تناسب بينهما في اللفظ والمعنى))[٦]، أمّا السّيوطي (ت٩١١ه) فيذهب إلى أنَّ: ((الاشتقاق أخذ صيغة من أخرى مع اتفاقهما معنى ومادة أصلية وهيئة تركيب لها، ليدل بالثانية على معنى الأصل بزيادة مفيدة لأجلها اختلفا حروفاً وهيئةً كضارب من ضرب))[٧]، ويقتربُ من هذا المفهوم الشوكاني (ت١٢٥٠ه)، فيعرَّفه بأَنَّه: ((ردّ لفظ إلى آخر لموافقته في حروفه الأصلية ومناسبته في المعنى))[٨]، وقد أوردَ الجرجاني(ت٨١٦ه) تعريفاً له في كتابه (التعريفات)، فقالَ:((الاشتقاق نزع لفظ من آخر بشرط مناسبتهما معناً وتركيباً، ومغايرتهما في الصيغة))[٩].

هذا فيما يتعلق بنظرة القدماء لمفهوم الاشتقاق، أمّا عند المحدثين، فقد عرّفه سعيد الأفغاني بقولهِ: ((الاشتقاق أخذ لفظ من آخر مع تناسب بينهما في اللفظ، وتغير في اللفظ يضيف زيادة على المعنى الأصلي، وهذه الزيادة هي سبب الاشتقاق))[١٠]. أمّا حسن جبل، فأردفَ تعريفاً له قائلًا: ((الاشتقاق هو استحداث كلمة أخذا من كلمة أخرى، للتعبير بها عن معنى جديد يناسب المعنى الحرفي للكلمة المأخوذة

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

منها، أو عن معنى قالبي جديد للمعنى الحرفي مع التماثل بين الكلمتين في أحرفهما الأصلية وترتيبها فيها))(١١).

في ضوءِ ما تقدّمَ، يتّضحُ أَنَّ مفهومَ الاشتقاق يدورُ حولَ قطبٍ واحد، ويصبُّ في مضمونٍ واحدٍ، هو أَنْ تأْخُذَ ألفاظًا متعددةً من لفظٍ واحدٍ يختلفُ معها في الصِّيغةِ ويتناسبُ في المعنى.

ومن أَنواعِ المُشْتقّات الّتي سنعرض لها في هذه الدِّراسة، تتمثَّل بالآتي:(اسْمُ الفَاعِلِ، واسْمُ المَفْعُوْلِ، وصِيَغُ المُبَالَغَةِ، والصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ، واسْمُ التَّفْضِيْلِ، واسْما الزَّمانِ والمَكَانِ).

١-اسْمُ الفَاعِلِ:

يُعدُّ اسمُ الفاعلِ مِنْ أهمّ المُشتقّات الصَّرفيَّة؛ لكثرةِ استعماله في الكلامِ، وعرّف بأنَّه:((اسم يشتق من الفعل للدلالة على وصف من قام بالفعل، فكلمة (كاتب) مثلا اسم فاعل تدل على وصف الذي قام بالكتابة))(١٢)، فهو يدلُّ على:((الحدث والحدوث وفاعله. ويقصد بالحدث معنى المصدر، وبالحدوث ما يقابل الثبوت فـــ(قائم)_مثلًا_ اسم فاعل يدل على القيام وهو الحدث، وعلى الحدوث أي التغير، فالقيام ليس ملازماً لصاحبه ويدل على ذات الفاعل أي صاحب القيام))(١٣).

وبناءً على ما سبق يتضح أنَّ اسم الفاعل هو اسم مشتق يدلُّ على الحدث وعلى من قام بالحدث.

وذكرَ الرازي (ت٦٠٦ه) دلالة التعبير باسم الفاعل، فقال: ((إن اسم الفاعل يدل في كثير من المواضع على ثبوت المصدر في الفاعل ورسوخه، والفعل الماضي لا يدل عليه، كما يقال: فلان شرب الخمر، وفلان شارب الخمر، وفلان نفذ أمره، وفلان نافذ الأمر، فإنه لا يفهم من صيغة الفعل التكرار والرسوخ، ومن اسم الفاعل يُفهَم ذلك))(١٤).

ويدلّ اسم الفاعل في أغلب أحواله على الاستمرار والدَّوام والثُّبوت والتحقق، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾[١٥]، فهو لم يجعله خليفة بعد ولكن وروده بصيغة اسم الفاعل(جاعل) من أجل الدلالة على أَنَّ الأمر حاصل لا محالة فكانَّه ثبت وتمَّ واستقرَّ، فأصل: ((جاعل من جعل الذي له مفعولان، معناه مصير في الأرض خليفة، وإنما لم يقل إني خالق كما قال إِنِّي خالِقٌ بَشَراً مِنْ طِينٍ لأنه باعتبار الخلافة من عالم الأمر لا من عالم الخلق))[١٦].

وإذا ما نظرنا في النّصوص القانونية للبحث في صيغة اسم الفاعل والدلالات التي تحملها سنجدُ هذه الصيغة حاضرة فيها، ولعلَّ إيراد تلك الشواهد سيجعل الحديث عنها طويلًا؛ لذا سأورد بعضاً من تلك الشواهد.

ورد في المادة (٩٧٥/١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ التي جاء فيها: ((يقع باطلاً كل اتفاق خاص بمقامرة او رهان)). اسم الفاعل (باطِلًا) من (بَطَلَ) على وزن (فاعل)، ودلَّ على ثبوتِ الحَدث ووتجدده واستمراره، إذ نص المشرّع على بطلان كلّ اتفاق حاصل بمقامرة أو رهان.

ما سبق يتوافق مع معنى بطلان العقد لدى القانونيين، فبطلان العقد: ((هو الجزاء القانوني على عدم استجماع العقد لأركانه كاملة مستوفية لشروطها))[١٧]، وقد عبر المشرع القانوني بوضوح عن ذلك في المادة (١٣٨/١) من القانون المدني العراقي رقم٤٠ لسنة ١٩٥١ بقوله: ((العقد الباطل لا ينعقد ولا يفيد الحكم اصلاً))، وهذا تأكيد على ثبوت بطلان العقد.

ومن أمثلة ذلك ما جاء في المادة (٢/٣٦٤) من قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٩٦ التي تنص بأَنَّ: ((ويعتبر ظرفا مشددا اذا وقع الفعل من ثلاثة اشخاص او اكثر وكانوا متفقين على ذلك او مبتغين منه تحقيق غرض مشترك)). فقد جاءت لفظة(تحقيق) في هذا النص مفعول به لاسم الفاعل (مبتغين)، فعمل اسم الفاعل عمل فعله، ودلَّ على ثبوت الحدث وتجدده.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

بناءً على ما تقدّم، يتضح أَنَّ اسم الفَاعِلِ له أبعاداً دلالية متنوعة في النَّصين اللُّغوي والتَّشريعي، تحدد وفق السّياق الَّذي يرد فيه، فمن دلالاته الانتقال والتَّجدُّد وثبوت الحدث واستمراره وغيرها من الدِّلالاتِ الَّتي تحملها هذه الصِّيغة.

٢-اسْمُ المَفْعُولِ:

يصاغ اسم المفعول للدلالة على الحدث ومن وقع عليه[١٨]، وفي ذلك يقول فاضل السامرائي هو: ((ما دلَّ على الحدث والحدوث))[١٩]، إذ يُرادُ به كلُّ: ((اسمٌ يُشتَقُّ منَ الفعلِ المُضارعِ المُتعدِّي المبنيِّ للمجهولِ، وهو يدلُّ عَلَى وصفِ مَنْ يقعُ عليه الفعلُ))[٢٠]، وانطلاقًا مِنْ هَذَا تتركَّزُ دَلالة اسمِ المفعولِ على ذاتِ المفعولِ، ويُشكّل الحدثُ وصفًا ثابتًا أو كالثَّابتِ له[٢١].

ومِنْ أمثلة ذلكَ قول الإمام علي (ع): ((فَكُلُّ مَنْ رَجَا عُرِفَ رَجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ، وَكُلُّ رَجَاءٍ إِلاَّ رَجَاءَ اَللَّهِ تعالى فَإِنَّهُ مَدْخُولٌ، وكُلُّ خَوْفٍ مُحَقَّقٌ إِلاَّ خَوْفَ اَللَّهِ، فَإِنَّهُ مَعْلُولٌ))[٢٢]، ورد اسم المفعول في هذا النَّص في كلمتين على وزن (مَفْعُول)، هما (مَدْخُولٌ، ومَعْلُولٌ)، فالأول مشتق من الفعل (دخل)، والثاني مشتق من الفعل (وعلّ). ويستفاد من هذا النَّص أمران:

الأول: يراد من قوله (ع): ((فَكُلُّ مَنْ رَجَا عُرِفَ رَجَاؤُهُ فِي عَمَلِهِ، وَكُلُّ رَجَاءٍ إِلاَّ رَجَاءَ اَللَّهِ تعالى فَإِنَّهُ مَدْخُولٌ))، إنَّ كلّ رجاء لغير الله تعالى معيب؛ لأنَّ رجاء المخلوق دون الخالق قلة فهم، وعيب، وسوء ظن بعظمة الله تعالى وقدرته.

الثاني: يراد من قوله (ع): ((وكُلُّ خَوْفٍ مُحَقَّقٌ إِلاَّ خَوْفَ اَللَّهِ، فَإِنَّهُ مَعْلُولٌ))، إنَّ كلّ ((خوف واقع حقيقة، فإنَّه مع هذا التحقق والوقوع معلول، ليس بالخوف المصرح به، إلا خوف الله وتقواه وسخطه؛ لأنَّ الخوف الحاصل من المخلوق سريع الزوال والانقضاء، أمّا الخوف الحاصل من الله تعالى فلا

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

انقضاء لمحذوره))[٢٣]، وتأسيساً على هذا فإنَّ خوف العباد من الخالقِ، لا يقتصر على زمن من الأزمنة، بل يكون على وجهِ الثَّبوتِ والدَّوامِ.

أمّا في النَّصِّ التَّشريعي ما جاء في المادة (١١٩٨) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ التي ورد فيها: ((لا تنتقل ارض المقتول الى القاتل او شريكه)). اسمُ المفعولِ (مَقْتُول) من الفعل الثلاثي (قَتَلَ) على وزن (مَفْعُول)، وقد ناسبت دلالة هذه الصِّيغة مفهوم النَّص، إذ نص المشرّع على عدم نقل أرض المقتول إلى القاتلِ أو شريكه، وهو نصٌ قطعي يدلُّ على الثَّباتِ والدَّوامِ.

ومِنْ ذلكَ أيضاً ما ورد في المادة الخامسة والستين من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ التي نصت على ما يأتي: ((لا تعتبر الوصية إلا بدليل كتابي موقع من الوصي أو مبصوم بختمه أو طبعة إبهامه فإذا كان الموصى به عقاراً أو مالاً منقولاً تزيد قيمته على خمسمائة دينار وجب تصديقه من الكاتب العدل)). فاسم المفعول (مَبْصُوم) من الفعل الثلاثي(بَصَمَ) على وزن (مَفْعُول)، قد توافقت دلالته مع مفهوم النَّص والغرض منه، إذ اشترط المشرع لإثبات الوصية دليلًا كتابياً موقعاً من الوصي أو مبصوم بختمه أو طبعة إبهامه، فهو أمر ثابت دائم لا خلاف فيه؛ ((لأن الدليل الكتابي والتصديق لدى الكاتب العدل الوارد في الفقرة الأولى من المادة المذكورة ليس شرطاً للانعقاد أو صحة التصرف القانوني بإنشاء الوصية وإنما هو لإثبات الوصية))[٢٤].

وتأسيساً على ما تقدّم، نلخّص دلالة اسْم المَفْعُولِ فِي النَّصِّ اللُّغوي والنَّص التَّشريعي فِي الشّكل الآتي:

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

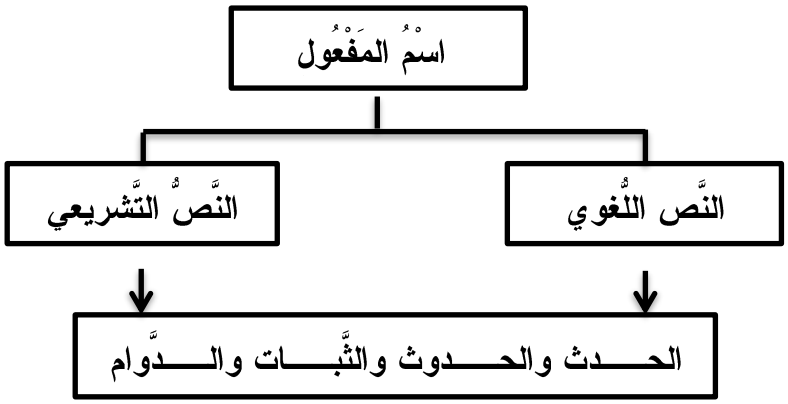

منَ الشَّكل أعلاه، يتَّضحُ أَنَّ اسْم المَفْعُولِ أحد المُشْتقّات الذي له وظائف ومعانٍ خاصة به، إذ إنَّ لهذه الصِّيغة أبعاداً دلالية حسب موقعها وانسجامها فِي النَّصين اللُّغوي والتَّشريعي.

٣–صِيَغةُ المُبالَغَة:

ذهبَ اللُّغويون ومنهم السكاكي إلى أنَّ صيغ المبالغة تأتي: ((للدلالة على المبالغة وتكثير الفعل))[٢٥]، فيقصدُ بها: ((كلُّ وصفٍ من فعلٍ لازمٍ أَو متعدٍّ أو مُجردٍ أَو معتلٍ، يدلُّ عَلَى ذات أَو وصفٍ قائمٍ بهذه الذَّات الَّتي صدرَ منها هذا الفعلُ أَو توجَّهَ فيها بشرطِ أَنْ يكونَ الوصفُ دالاً عَلَى المُبالغةِ بقوَّته، أَو كَثرته أَو بتكراره أَو بمجموعِ هذه الأمور))[٢٦]، أي إنَّها تأتي لتدلّ على كثرة الحدث.

ومنْ ذلكَ قولهُ تَعَالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا ۖ إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[٢٧]. وردت في هذا النَّص القرآني صيغة المبالغة (التَّوَّابُ) وهي على وزن(فَعَّال) من الفعل(تَابَ–يَتُوبُ)، وهذه الصيغة الصرفية تدلُّ على التجدد والإعادة والاستمرار والتكرار، والمراد من هذه المفردة التي هي اسم من أسماء الله الحسنى، إن الله يتوب على عباده مرة بعد مرة، فالله تعالى يستمر في التوبة على عباده مراراً وتكراراً، فمعنى التَّوَّابُ: ((الذي يرفع إليه

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

تسيير أسباب التوبة لعباده مرة بعد مرة))[٢٨]، وقوله تعالى: (إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) معناه:((إنك أنت العائد في الفضل على عبادك، المتفضل بالغفران لذنوبهم، الرحيم بهم))[٢٩]، قال أبو حيان:((هاتان الصِّفتان مناسبتان؛ لأنَّهما دعوا بأن يجعلهما مسلمين، ومن ذريتهما أمة مسلمة، وأن يريهما مناسكهما، وبأن يتوب عليهما، فناسب ذكر التوبة عليهما، أو الرحمة لهما))[٣٠]. فإنَّ: ((الدعاء باسم الله التواب والرحيم من باب التوسل بأسماء الله عز وجل المناسبة للمطلوب. والتواب صيغة مبالغة لكثرة من يتوب الله عليهم، وكثرة توبته على العبد نفسه؛ والرحيم هو الموصوف بالرحمة التي يرحم بها من يشاء من عباده))[٣١]، يلحظ مما سبق أنَّ لصيغة المبالغة أثراً في فهم النَّص.

أمّا في النَّص التَّشريعي فقد ورد في المادة (٢/١٦) من قانون العقوبات (١١١) لسنة ١٩٦٩ الذي جاء فيها: ((يقصد بالحكم النهائي او البات في هذا القانون كل حكم اكتسب الدرجة القطعية بأن استنفذ جميع اوجه الطعون القانونية او انقضت المواعيد المقررة للطعن فيه)). صيغة المبالغة (طَعُون) مشتقة من الفعل الثلاثي (طَعَنَ) على وزن (فَعُول)، وهذا الوزن يشير لمن كثر منه الفعل، وهذ يتناسب مع مفهوم النَّص، فهنا لم يخصص طعن دون غيره وإنما الطعون جميعها التي تؤدي إلى الإقرار بالحكم النهائي.

في ضوء ما سبق، يتضح أَنَّ دلالة صيغ المبالغة في النَّص اللُّغوي والنَّص التَّشريعي هي التكثير والمبالغة؛ فإذا أُريد الدِّلالة على كثرة الوصف يُعبّر عنه بصيغ المبالغة، وحريٌ بالذكر أَنَّ صيغ المبالغة وإن جاز استعمالها في لغة التشريع إلا إنَّها نادرة الاستعمال.

٤-الصِّفَةُ المُشَبَّهَةُ:

اتفق اللُّغويون ومنهم السيوطي بأنَّها لا تخرج عن كونها: ((لفظ مصوغ من مصدر لازم لدلالة الثبوت))[٣٢]، كما تُعرَّف بأنَّها: ((الاسم الدال على الحدث وصاحبه والثبوت والدوام في معناه، مع استحسان إضافته إلى فاعله))[٣٣].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وعرَّفها النادري بقولِه: ((الصفة المشبهة باسم الفاعل هي صفة تشتق من مصدر الفعل اللازم، وتدل على معنى ثابت في المتصف بها، كحسن وجميل وشجاع ومرح وعذب وأبيض وأحور))(٣٤). وتأسيساً على ما تقدّم، يتبين أنَّ الصفة المشبهة مأخوذة من مصدر الفعل اللازم للدلالة على الدَّوامِ والثَّبوتِ فِي صاحبِها.

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(٣٥). الصّفة المشبّهة في هذا النَّص (عَلِيمٌ) على وزن (فَعِيل)، وقد ناسبت معنى النَّص، فالصفة تشير إلى اتِّصافِ الذَّات بالحدثِ على وجهِ الدَّوامِ والثُّبوتِ واللّزوم، وقد جاءت الصِّفة المُشبَّهة لوصف الذَّات الإلهيّة بصفة(عَلِيم)، وهذا يدلُّ بأنَّه: ((عليم لا يجهلُ شيئاً ولا حالاً مِنْ شيءٍ فوعدُه وعدٌ عَنْ علمٍ))(٣٦)، بخلاف وعد الشيطان فهو وعيدٌ عن جهلٍ، وشتّان بين الوعدين.

أمّا في النَّصِّ التَّشريعي فقد ورد في المادة (٥٥١) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ التي نصت على ما يأتي: ((١-لا يرجع المشتري بالضمان اذا لم يثبت الاستحقاق الا بإقراره او بنكوله. ٢-ومع ذلك يرجع بالضمان حتى لو لم يثبت الا بإقراره او بنكوله، اذا كان حسن النية وكان قد اعذر البائع بدعوى الاستحقاق في الوقت الملائم ودعاه للدخول معه في الدعوى فلم يفعل هذا ما لم يثبت البائع ان المستحق لم يكن على حق في دعواه بالاستحقاق)). الصفة المشبهة في هذا النَّص(حَسَنُ) اشتُقَّت من الفعل الثلاثي(حَسُنَ)، وهو يدلُّ على صفة ثابتة ودائمة، وقد وردت هذه الصِّفة لوصف المشتري الذي يحق لها أن يرجع بالضمان، فإنَّ اتصافه بحسن النيَّة يغني عن إثبات الاستحقاق بإقراره أو بنكوله.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وقد حدد المشرّع من تتوفر فيه هذه الصّفة في المادة (١١٤٨) من القانون نفسه، بقوله:((يعد حسن النية من يحوز الشيء وهو يجهل انه يتعدى على حق الغير وحسن النية يفترض دائماً ما لم يقم الدليل على خلاف ذلك)).

ويمكنُ تَمثيلُ بعض دلالات الصِّفَة المُشَبَّهَة عند اللّغويين والمشرّعين بِمَا يَأتِي:

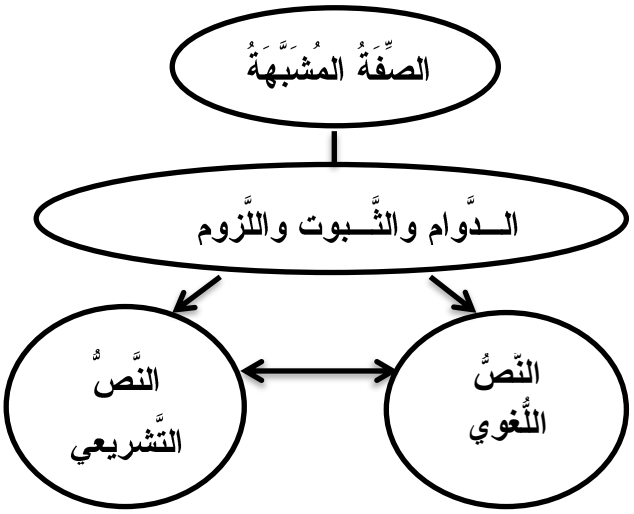

مِنَ الشَّكل أعلاه، يتَّضحُ أَنَّ الصِّفَةَ المُشَبَّهَة فِي النَّصين اللُّغوي والتَّشريعي تأتي لتدلّ على الدَّوامِ والثَّبوتِ واللَّزومِ وهو الأصلُ فيها، وقد تأتي للدلالةِ على الحدوثِ، وغيرها من الدِّلالاتِ الَّتي تتضمنها وفق السياق الَّذي ترد فيه.

٥-اسْمُ التَّفْضِيْل:

يشتقُ اسْمُ التَّفْضِيْلِ من وزنٍ واحدٍ، وهو (أَفْعَل) الذي مؤنثه (فُعْلَى)[٣٧]، وعرِّفَ بأنَّه:((الوصف المصوغ على أفْعَل دالًّا على زيادته في محلّ بالنسبة إلى محلّ آخر))[٣٨]، فيدلُّ اسْمُ التَّفضيل في أغلبِ

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الأحيانِ على ((الزِّيادةِ في أصلِ الفعل ولا يخلو المفضل من مشاركة المفضل عليه في المعنى، وقد تكون هذه المشاركة تقديراً أو تحقيقاً))[٣٩]، أي: إنَّ من شروطه أن يشترك اثنان في صفة معينة يزيد أحدهما على الآخر في هذه الصِّفة، ومن أهم دلالات هذه الصيغة المفاضلة والزيادة.

ومن الشواهد التطبيقية على ذلك، قوله تعالى:﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾[٤٠]. اسم التفضيل (أَقْوَمُ) من الفعل(قَام–يَقُوم)، ومعناه في هذا النَّص: ((أي: أثبت لشاهد إذا وضع خطّه ثم رآه تذكُر به الشهادة لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساه كما هو الواقع غالبا))[٤١]، فالله تعالى يحث كل من المدين والدائن بالشهود والمكاتبة، ويجب على الشهود أن يكتبوا ما شهدوا عليه؛ لأن ذلك يصب في مصلحة الشاهد، فإذا نسي شهادته ذكّره بها خطّه، ولا يكون أفضل من هذه الطريقة لصيانة شهادات النّاس وحفظ أرزاقهم.

أمّا في التشريع فغالباً ما يأتي اسم التفضيل بصيغة:(أفضل، أقسى، أشد، أسبق، أدنى، أقصى)، مثال ذلك ما جاء في المادة(٢/١١٥٠) من القانون المدني العراقي رقم(٤٠) لسنة ١٩٥١ التي ورد فيها:((واذا لم يكن من انتزعت منه الحيازة قد انقضت على حيازته سنة من وقت انتزاعهما، فلا يجوز ان يسترد الحيازة الا من شخص لا يستند الى حيازة افضل، والحيازة الفضلى هي الحيازة التي تقوم على سند قانوني، واذا ابرز كل من الطرفين سنداً قانونياً فضل صاحب السند الاقدم تاريخاً، سواء تلقيا العقار من شخص واحد من اشخاص مختلفة، واذا كان احدهما تلقى العقار عن الآخر، فضل صاحب السند المتأخر تاريخاً، واذا تعادلت السندات او لم يكن لدى أي منهما سند فضل من كان اسبق في الحيازة، فإذا استويا في ذلك حكم لهما بالاشتراك في الحيازة)). تكرر اسم التفضيل في هذا النَّص أربع مرات، إذ جاء بصيغة المذكر(أَفْضَل) على وزن (أَفْعَل)، فنص المشرّع على عدم جواز استرداد الحيازة إلا إذا كانت من شخص لا يستند إلى حيازة أفضل، ثم جاء بصيغة المؤنث (فُضْلى) على وزن

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

(فُعْلى)، وجعل تفضيل الحيازة بقيامها على سند قانوني، ثم ورد محلى بـــ(أل) في كلمة (الأَقْدَم) فلفظة (أقدم) في النَّصِّ دلت بأنَّ أحدهما يزيد على الآخر في قدمه تاريخاً، مع أنّهما يشتركان في صفةِ القِدَمِ، وانتهى باسم التفضيل (أَسْبَق) الذي هو من الفعل(سَبَقَ، يَسبِقُ، اسْبِقْ)، إذا تتم المفاضلة بالاختيار في هذه الحالة على من هو أسبق في الحيازة، ونَاسَبَتْ هَذه الصِّيغ السَّالفة الذِّكر مفهوم النَّص التَّشريعي فهو كَمَا يلحَظُ قائمٌ عَلَى المُفاضلةِ فِي تحديدِ مَنْ يحقُّ لهُ الحِيَازَةُ.

بناءً عَلَى ما سبقَ، يتبين أَنَّ الدِّلالة الغالبة لاسم التَّفضيل هي المفاضلة، سواء أكان في النَّصِّ التَّشريعي أم النَّص اللُّغوي، وتدلُّ على أنَّ شيئين اشتركا في صفة معينة وزاد أحدهما عن الآخر فيها، إضافة إلى ذلك قد تكون المفاضلة إيجاباً أم سلباً.

٦-اسْما الزَّمانِ والمَكَانِ:

يُرادُ بهما: ((اسمان يصاغان من المصدر الأصلي للفعل بقصد الدلالة على أمرين هما: المعنى المجرد الذي يدل عليه ذلك المصدر، مزيدا عليه الدلالة على زمان وقوعه أو مكان وقوعه))[٤٢]، وهذا ما ذهب إليه الراجحي إذ عرّفهما بأنَّهما اسمان مشتقان يدلان على مكان وقوع الفعل أو زمانه[٤٣].

وإذا ما أردنا البحث عن اسمي الزمان والمكان في القرآن الكريم سنجدُ الكثير من الشواهد التي يمكن وضعُها هنا الا إن الباحثة ستقف عند شاهدٍ واحد وتبين دلالتهُ بما يقرّب المراد، وبعدها ننتقل إلى الجانب التطبيقي في التشريعات، قال تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْناً وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾[٤٤].

اسم المكان في هذا النَّص القرآني لفظة (مُصَلًّى)، ووقف الزمخشري (ت٥٣٨ه) عند مفهوم هذا النَّص القرآني قائلًا: ((قيل مصلى مدعى. ومقام إبراهيم: الحجر الذي فيه أثر قدميه، والموضع الذي كان فيه الحجر حين وضع عليه قدميه، وهو الموضع الذي يسمى مقام إبراهيم))[٤٥]، في حين قال ابن عاشور

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

(ت١٣٩٣ه): ((والمصلى: موضع الصلاة، وصلاتهم يومئذ الدعاء والخضوع إلى الله تعالى. وكان إبراهيم قد وضع المسجد الحرام حول الكعبة ووضع الحَجَر الذي كان يرتفع عليه للبناء حولها فكان المصلَّى على الحجر المسمى بالمقام فذلك يكون المصلى متخذاً مقام إبراهيم على كلا الإطلاقين))(٤٦).

وذهب الآلوسي (ت١٢٧٠ه) إلى أن المقصود ((بالمصلى إمّا موضع الدعاء أو موضع الصلاة، وأيضاً بمعنى القبلة مجاز عن الموضع الذي يتوجه إليه في الصلاة))(٤٧).

بناءً على ما تقدّم، يتضح أنَّ لفظة(مُصَلًّى) عند المفسرين وردت بمعانٍ متقاربة، فقد دلت على موضع الدعاء أو موضع الصلاة، فمعناها في الآية الكريمة اتخاذه مكانا يدعون الله بالقرب منه أو يصلون عنده، فوجه الدلالة أنَّ مفردة (مُصَلًّى) هنا عامة لكن أريد بها الخصوص، وهو اتخاذ مقام إبراهيم مكان للدعاء والصلاة وعبادة الله.

أمّا في النَّصِّ التَّشريعي فقد ورد في المادة (٤٣) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ التي جاء فيها:((١ – موطن المفقودين والقصر وغيرهم من المحجوزين هو موطن من ينوب عنهم قانوناً.٢– ومع ذلك يجوز ان يكون للقاصر المأذون له بالتجارة موطن خاص بالنسبة للأعمال التصرفات التي يعتبره القانون اهلاً لمباشرتها)). إذا أنعمنا النظر في هذا النص سنجد اسم المكان هو لفظة (مَوْطِن) على وزن(مَفْعِل)، والدلالة العامة له هي موضع السكن، لكن أريد به الخصوص، إذ استعمل المشرّع هذه اللفظة لدلالة التخصص لموطن المفقودين والقصر وهو عند من ينوب عنهم قانوناً، وليس المراد بها كل مكان سكن كما توحي به الدلالة المعجمية لهذه اللفظة، والذي دلَّ على هذا المعنى هو السياق الذي وردت فيه، وقد عُرِّفَ الموطن في المادة(٤٢) من القانون نفسه بأنَّه:((المكان الذي يقيم فيه الشخص عادة بصفة دائمة او مؤقتة ويجوز ان يكون للشخص اكثر من موطن واحد)).

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

ومن الشواهد التطبيقية على اسم الزمان قوله تعالى: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[٤٨]، اسم الزمان لفظة(ميقات)، وقد ذهب الزمخشري إلى أنَّ المقيات هنا يُراد به ميعاد حسابهم في يوم الفصل[٤٩]، على حين ذهب ابن عاشور إلى أنَّ: ((الميقات: اسم زمان التوقيت؛ أي التأجيل... وأضيف الميقات إلى ضمير المخبر عنهم لأنّهم المقصود من هذا الوعيد وإلاّ فإن يوم الفصل ميقات جميع الخلق مؤمنيهم وكفارهم))[٥٠].

إذًا لفظة (ميقات) تعني في الآية الكريمة الوقت، والملاقاة، وميعاد الحساب والوعيد، ويوم الفصل، ووجه الدَّلالة هذه حددها السياق.

أمّا في النَّص التَّشريعي فقد ورد في المادة (الثالثة والأربعين/ثالثًا/ب) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ التي جاء فيها:((يعتبر تأييد الجهة الرسمية المختصة بإقامة الزوج في الخارج لأغراض هذه الفقرة بديلاً عن إجراءات تبليغه بلائحة الدعوى وموعد المرافعة، على أن يتم نشر الحكم الصادر على الزوج في إحدى الصحف المحلية)). اسم الزمان في هذا النَّص لفظة (مَوْعِد) على وزن (مَفْعِل) مشتق من الفعل الثلاثي (وعد) على وزن (فعل)، وهذه اللفظة تحيل إلى دلالة عامة وهي وقت الوعد ومكان الوعد، لكن أريد بها دلالة خاصة، وهي اسم زمان يدلُّ على وقت المرافعة.

وبعد الوقوف على دلالة اسمي الزَّمان والمكان، وذكر أمثلة تطبيقية عنهما في النَّصين اللُّغوي والتَّشريعي، نخلص إلى أنَّهما يأتيان للدلالة على زمان أو مكان وقوع الحدث.

وتأسيسًا عَلَى ما تقدّم، يتَّضحُ أَنَّ لكلِّ مشتق مِن المشتَّقاتِ السالفة الذِّكر وظائف ومعاني خاصة به، وبهذا فإنَّ دراسة المُشتَّقات تُشكِّل منهجًا سديدًا يسهمُ فِي فهمِ النَّصين اللُّغوي والتَّشريعي في مستويات لغوية عديدة، والَّتي تؤدي إلى فهمِ مقاصد المتكلم، إضافة إلى أنَّها من أبرز المسائل تعبيرًا عن الكثير من القضايا الصَّرفية.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

وهكذا تُمثِّلُ القوالب الصَّرفية أثراً مهما في فهم النَّص التَّشريعي وترتيب الأحكام عليه، فالصِّيغة أداة المشرّع الَّتي تحمل مضمون الحكم وتساعد في بناءِ النَّص عن طريق تنظيمه على نحو معين يصلح لترتيب الآثار المرادة منه، وعلى هذا عُرِّفت صياغة النَّص التَّشريعي بأنَّها: ((وضع الأحكام المراد النص عليها بأفضل طريقة ممكنة وفي أفضل صيغة ممكنة))(٥١). أي: إنَّ مفهوم النَّص التَّشريعي ودلالته ترتبط بصيغه المكونة له.

ثانيًا: العدولُ الصَّرفيّ:

تعرضَ اللُّغويون والبلاغيون إلى مفهومِ العدول تحتَ مُسميّاتٍ عدة، منْها: ((العدولُ، والخرقُ، والالتفات، والانحرافُ، والمجاز، والخروجُ عَنْ سُنن اللُّغة))(٥٢)، وعُرِّفَ بأَنَّه: الميل عن النظامِ أو الأصل اللُّغوي(٥٣)، أي يُراد به الخروج عن المألوفِ في النظامِ اللُّغوي.

وقد أشار إليه ابن قتيبة (ت٢٧٦ه) في باب مخالفة ظاهر اللَّفظ معناه(٥٤)، وإلى ذلك ذهب د. أحمد مطلوب فأطلق عليه مخالفة مقتضى الظاهر(٥٥)، ويذكر المسدي مجموعة من المصطلحات الَّتي تعبر عن اللُّغةِ وعن الخروجِ عنها لمعنى جديد، فيطلق عليها: الانزياح والانتهاك والمخالفة والانحراف، ويقصد بها: ((انحراف عن نموذج من الكلام ينتمي إليه سياقيا))(٥٦)، أي أن ظاهر الكلام يكون مقتضيًا صورة معينة فيؤتى به على غير هذه الصورة، لأمر يقصده المخاطب أو المتكلم أو المقام.

ممّا سبق يتضح لنا أنَّ العدولَ من صيغةٍ إلى أُخرى يُؤدّي إلى أنْ يكون المعنى المعدول إليه أحقَّ منه حتَّى يُوهمَ أَنَّ المراد به ضدّ ما يُشير إليه اللَّفظُ المُعبِّرُ به عنه(٥٧).

وقد تنوعت صيغ العدول عند اللُّغويين واتخذت أشكالًا عدّةً منها: (العدول عن المؤنث إلى المذكر، والعدول عن المذكر إلى المؤنث، والعدول عن الجمع إلى المفرد، والعدول عن المثنى إلى المفرد، والعدول عن المثنى إلى الجمع، والعدول عن المفرد إلى الجمع وغيرها)، فأصل العدول أن يكون من

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

صيغة إلى أخرى، وقد وردت هذه الصيغ جميعاً في اللغة العربية، لكن آثرنا أنْ يكون (استعمال صيغة المذكَّر للدلالة على المذكَّر والمؤنَّث)، و(استعمال صيغة المفرد للدلالة على المثنى والجمع) مثالًا للدراسة؛ لغلبتها في النَّصوص التَّشريعية كما سنوضح ذلك.

١-اسْتِعْمَال صِيغَة المُذَكَّر للدَّلَالَة عَلَى المُذَكَّر والمُؤنَّث: اتّفق اللّغويّون على تغليب المذكَّر على المؤنَّث في الكلام، وعلل سيبويه ذلك، بقوله:((واعلم أن المذكَّر أخفّ عليهم من المؤنّث؛ لأنّ المذكر أوّل وهو أشدُّ تمكّناً، وإنّما يخرج التأنيثُ من التّذكير، ألا ترى أنّ الشيء يقع على كل ما أخبر عنه من قبل أن يُعْلَم أذكرٌ هو أو أُنثى، والشيء ذكر))(٥٨).

ومن المؤيدين إلى غلبة المذكّر على المؤنّث، وعده الأصل والمؤنّث فرع عليه السيوطي، إذ يقول: ((إذا اجتمع المذكّر والمؤنّث: غلّب المذكّر وبذلك استدلّ على أنه الأصل والمؤنّث فرع عليه، وهذا التغليب يكون في التثنية وفي الجمع وفي عود الضمير وفي الوصف وفي العدد))(٥٩).

وإذا ما نظرنا إلى العدول الصرفي في القرآن الكريم سنجد أنهُ اعتمد في مواضع عدّة، ومنها قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾(٦٠)، فالقصد هنا ليس المؤمنين دون المؤمنات، وإنّما هذه صيغة عامّة تشمل المؤمنين والمؤمنات، وهذا ما ينطبق على اللُّغة العربيّة بصورة عامّة، إذ يعبر عن المقصود بصيغة المُذكَّر عندما يكون الكلام موجهًا بصيغة عامّة، وإلى ذلك ذهب المفسرون، فقال الرازي: ((إنَّ الغلبةَ للذُّكورِ إذا اجتمعوا مع الإناث، وسبب التَّغليب أنَّ الذُّكورةَ أصلٌ والتَّأنيثَ فرعٌ في اللَّفظ وفي المعنى أمَّا في اللَّفظِ فلأنَّكَ تقولُ: قائمٌ. ثُمَّ تُريدُ التَّأنيث فتقولُ: قائمةٌ. فاللَّفظُ الدَّالُّ على المُذَكَّرِ هو الأصلُ، والدَّالُّ على المُؤنَّثِ فرعٌ عليه... فلهذا السَّبب متى اجتمع التَّذكيرُ والتَّأنيثُ كان جانبُ التَّذكيرِ مُغلَّبًا))(٦١). وأشار إلى ذلك الشنقيطي (ت١٣٩٣ه) فقال: ((وقد أجمعَ أهلُ اللِّسانِ العربيِّ على تغليبِ الذُّكورِ على الإناثِ في الجموعِ ونحوها))(٦٢).

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أمّا في الصِّياغةِ التَّشريعيّةِ فقد عمدَ المشرّعُ إلى استعمالِ صيغة المذكَّر غالبًا بدلًا من صيغة المذكَّر والمؤنَّث، بصرف النظر عما إذا كانت الوثيقة التَّشريعية تتضمن حقوقًا والتزامات لكلٍّ من الرجال والنساء أو للرجال فقط، ويعود ذلك لسببين:

الأول: اعتادت الاعراف المتعلّقة بصياغة النصوص التشريعية على اعتماد صيغة المذكر ويراد بها المذكر والمؤنث، ولم يقف هذا العرف عند واضعي النصوص العربية فحسب بل تعدّاه إلى اللغة الانجليزية أيضًا. فقد نصّت المادة (٦-أ) من قانون التفسير البريطاني، بأن: ((تشتمل الكلمات التي تشير إلى جنس المذكر أيضا جنس المؤنث)).

الثاني: في العصور الأولى كانت أغلب الوثائق التَّشريعيّة تخص الالتزامات والحقوق بين الرجال فقط، ومن ثم لم يكن ثمة مجال لاستعمال صيغة المؤنث(٦٣).

ومن ذلك ما ورد في المادة (١٨/خامساً) من دستور العراق الصادر عام ٢٠٠٥، التي جاء فيها: ((المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية عادلة، ولا يحاكم المتهم عن التهمة ذاتها مرة أخرى بعد الافراج عنه إلا اذا ظهرت ادلة جديدة)). فهنا وإنْ كان النَّص بصيغة المذكَّر لكنه يختص بكلِّ متهم سواء أكان مذكراً أم مؤنثًا.

تأسيساً على ما سبقَ، يتَّضحُ أنَّ المشرّع يفضل استعمال (المذكَّر) ليسري على المؤنث في النَّصوص التَّشريعيّة، إلا إذا تطلب النَّص ذكر المؤنث، فيصار إلى وضع صيغ النَّص وفقًا لهذه الحاجة، وهذا ما نص عليه البند (أولًا) من المادة (الثالثة) من قانون النشر في الجريدة الرسمية رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٧ التي جاء فيها: ((ينصرف لفظ المذكر إلى المؤنث، والمفرد إلى المثنى والجمع، والشخص إلى الشخص الطبيعي والشخص المعنوي، أينما ورد ذلك فيما ينشر في (الوقائع العراقية) ما لم يوجد نص أو تدل قرينة على خلافه)).

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

ومِنْ ذلكَ ما وردَ بصيغةِ المؤنَّث في المادة (٨٧/أولًا) من قانون العمل رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥، الَّذي جاء فيه: ((تستحق العاملة اجازة خاصة بالحمل والوضع بأجر تام لمدة لا تقل عن (١٤) اربعة عشر اسبوعا في السنة))، فقد اقتضى النَّص مجيئها بصيغة المؤنَّث؛ لأنَّ الكلام مخصص للمرأة العاملة الحامل.

٢-استِعْمالُ صيغَةُ المُفْرَد للدّلالةِ عَلَى المُثَنَّى والْجَمْع: الأصلُ فِي اللُّغةِ دلالة كلّ كلمةٍ على ما وضعتْ لها، فتدلُّ صيغةُ المفرد على واحد أو واحدة، وتدلُّ صيغة المثنى على اثنين أو اثنتين، وأمّا صيغة الجمع فتدلُّ على أكثر من اثنين، وقد يخرج عن هذا الأصل في الاستعمال، فيعبر بالجمع عن المفرد، وقد يعبر بالمفرد عن المثنى، وقد يوضع المفرد في معنى الجمع، وذلك من سنن العرب، وهذا ما أكده سيبويه بقوله:((وليس بمستنكَرٍ في كلامهم أنْ يكون اللفظُ واحداً والمعنى جميعٌ))[٦٤]، أي بمعنى قد يُذكرُ الواحد ويراد به الجمع.

ومن ذلك قول الشاعر:

كُلُوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمُ تَعِفُّوا فَإِنَّ زَمَانَكُمْ زَمَنٌ خَمِيصُ[٦٥].

يلحظ أنَّ الشاعر عمد إلى الإخبار عن الجمع بكلمة(بَطْن) الدالة على صيغة المفرد، والأصل القول(بطونكم)، والشاعر في ذلك يعكس: ((شدة الزمان، فيقول: كلوا في بعض بطونكم، ولا تملؤها حتى تعتادوا ذلك، وتعفوا عن كثرة الأكل وتقنعوا باليسير فإن الزمان ذو مخمصة وجلد))[٦٦]. ومن هذا فإنَّ إفراد الشاعر لفظة (البطن) في هذا البيت الشعري؛ رغبة في نصح قومه؛ لأنَّ الزمان زمن شديد، إذًا في حال اقتضى السياق ذلك يعمد إلى هذه الصِّيغة.

ومن مبادئ الصِّياغة التَّشريعيّة استعمال صيغة المُفرد غالبًا بدلًا من صيغ المثنى والجمع، ويعود السبب في ذلك إلى أمورٍ عدة، منها[٦٧]:

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

١-إنَّ صيغة المفرد تجعل التّشريع أكثر وضوحاً وبساطة.

٢-إنَّ صيغة المفرد تجعل أثر الحكم المصاغ مخصصاً بحيث ينطبق ذلك الحكم على فرد بعينه.

٣-إنَّ صيغة المفرد توضح أنَّ الحكم يطبق على كلِّ فرد في الفئة التي يسري عليها الحكم، وليس فقط على الفئة كمجموعة منفصلة.

ومن ذلك ما ورد في المادة (٩١٣/١/ه) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، الذي ينص على: ((ان يعطي العامل عند انتهاء العقد شهادة تتضمن تواريخ دخوله الخدمة وخروجه منها ونوع عمله وبراءة ذمته من التزامات عقده وتتضمن الشهادة كذلك بناء على طلب العامل مقدار اجره، وصنوف المقابل الاخرى التي كان يتقاضاها)). ففي هذا النَّص التَّشريعي نلحظ أنَّ لفظة (العامل) وردت بصيغة المفرد، لكن المشرّع يشير إلى فئة العاملين جميعها وليس إلى عامل بذاته.

وبناءً على ما سبق، يمكن تمثيل الصِّيغ الغالبة عند اللُّغويين والمشرّعين، بما يأتي:

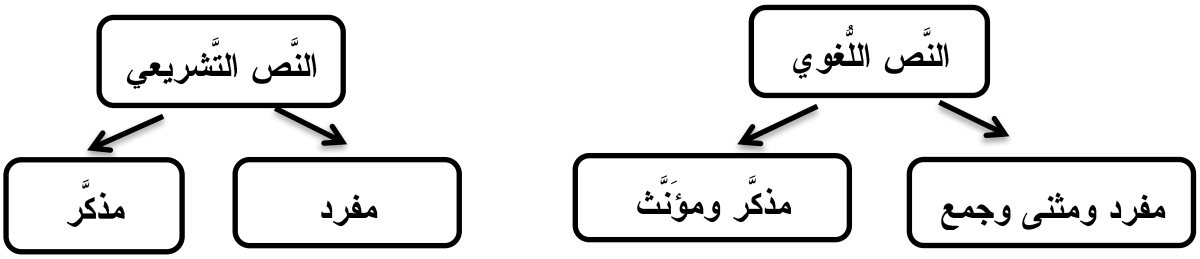

الشكّل أعلاه يوضح أنَّ الصيغة الغالبة في النَّص التشريعي هي صيغة المفرد المذكر، إذ تمثل صيغة عامة عند المشرّع، يُشار بها إلى المذكَّر والمؤنَّث سواء أكان مفرداً أم مثنى أم جمعاً، بخلاف اللُّغة العامّة الّتي ترد فيها كلّ صيغة لما يطابقها في الأصل، وأنْ وردت بعض الألفاظ معدولة عن ذلك.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الخاتمة:

أهم النتائج التي خلصت إليها الدراسة، هي:

-إنَّ لكلِّ مشتقٍ مِن المشتقَّاتِ وظائف ومعاني خاصة به، وبهذا فإنَّ دراسة المُشتقَّات تُشكِّل منهجًا سديدًا يساهمُ فِي فهمِ النَّص اللُّغوي والتَّشريعي في مستويات لغوية عديدة، والَّتي تؤدي إلى فهمِ مقاصد المتكلم، فضلًا عن أنَّها من أبرز المسائل تعبيرًا عن الكثير من القضايا الصَّرفية، وهكذا تُمثِّلُ القوالب الصَّرفية أثرًا مهما في فهم النَّص التَّشريعي وترتيب الأحكام عليه، فالصِّيغة أداة المشرّع الَّتي تحمل مضمون الحكم وتساعد فِي بناءِ النَّص عن طريق تنظيمه على نحو معين يصلح لترتيب الآثار المرادة منه.

-أَنَّ اسم الفَاعِلِ له أبعادًا دلالية متنوعة في النَّصِّ اللُّغوي والتَّشريعي، تحدد وفق السّياق الَّذي يرد فيه، فمن دلالاته الانتقال والتَّجدُّد وثبوت الحدث واستمراره وغيرها من الدِّلالاتِ الَّتي تحملها هذه الصِّيغة.

-يتَّضحُ أَنَّ اسْمِ المَفْعُولِ أحد المُشْتقّات الَّتي لها وظائف ومعانٍ خاصة بها، إِذ إنَّ لهذه الصِّيغة أبعادًا دلالية حسب موقعها وانسجامها فِي النَّصِّ اللُّغوي والتَّشريعي.

-إنَّ دلالة صيغ المبالغة في النَّص اللُّغوي والنَّص التَّشريعي هي التكثير والمبالغة؛ فإذا أُريد الدِّلالة على كثرة الوصف يُعبّر عنه بصيغ المبالغة، وحريٌ بالذكر أن صيغ المبالغة وإن جاز استعمالها في لغة التشريع إلا إنَّها نادرة الاستعمال.

-إنَّ الصِّفَةَ المُشَبَّهَة فِي النَّصِّ اللُّغوي والتَّشريعي تأتي لتدلُّ على الدَّوامِ والثَّبوتِ واللُّزومِ وهو الأصلُ فيها، وقد تأتي للدلالةِ على الحدوثِ، وغيرها من الدِّلالاتِ الَّتي تتضمنها وفق السياق الَّذي ترد فيه.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

-يتبين أَنَّ الدِّلالة الغالبة لاسم التَّفضيل هي المفاضلة، سواء أكان في النَّصِّ التَّشريعي أم النَّص اللُّغوي، وتدلُّ على أنَّ شيئين اشتركا في صفة معينة وزاد أحدهما عن الآخر فيها، إضافة إلى ذلك قد تكون المفاضلة إيجابًا أم سلبًا.

- وَجَدَ البَحْثُ أَنَّ الصِّيغَةَ الغَالِبَةَ فِي النَّصِّ التَّشْرِيعِيِّ هِيَ صِيغَةُ المُفْرَدِ المُذَكَّر، إِذْ تُمَثِّلُ صِيغَةً عَامَّةً عِنْدَ المُشَرِّعِ، يُشَارُ بِهَا إِلى المُذَكَّرِ وَالمُؤَنَّثِ سَوَاءٌ أَكَانَ مُفْرَدًا أَمْ مُثَنًّى أم جَمْعًا، عَلَى عَكْسِ اللُّغَةِ العَامَّةِ الَّتِي تَرِدُ فِيهَا كُلُّ صِيغَةٍ لِمَا يُطَابِقُهَا فِي الأَصْلِ، وَأَنْ وَرَدَتْ بَعْضُ الأَلْفَاظِ مَعْدُولَةً عَنْ ذَلِكَ.

الهوامش:

١ -المفتاح في الصرف: الجرجاني، تحقيق: علي توفيق الحمد، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٧ه-١٩٨٧م، ٢٦.

٢ -دلالة الألفاظ: د. إبراهيم أنيس، الطبعة الخامسة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤م، ٤٧.

٣ -البرهان في علوم القرآن: ٣٤/٣.

٤ -دراسة المشتقات العربية وآثارها البلاغية في المعلقات العشرة الجاهلية:د.زبدة بن عزوز، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٩م، ٣٥.

٥ -ينظر: لغة القانون في ضوء علم لغة النص: ٨٥.

٦ -الاشتقاق: أبو بكر محمد بن الحسن ابن دريد، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ٢٦.

٧-المزهر في علوم اللغة وأنواعها: ٣٤٦/١.

٨ -نزهة الأحداق في علم الاشتقاق: القاضي محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: شريف عبد الكريم النجار، الطبعة الأولى، دار عمان للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، ٢٠٠٤، ٢٦-٢٧.

٩ -التعريفات: ٣٠.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

١٠ –في أصول النحو: سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، ١٩٩٤، ٩.

١١ –علم الاشتقاق نظرياً وتطبيقياً: محمد حسن حسن جبل، الطبعة الأولى، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ٢٠٠٦، ١٠.

١٢ –التطبيق الصرفي: عبده الراجحي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت–لبنان، ٧٥–٧٦.

١٣ –معاني الأبنية في العربيّة: الدكتور فاضل صالح السامرائي، الطبعة الثانية، دار عمار، ١٤٢٨ه–٢٠٠٧م، ٤١.

١٤ –مفاتيح الغيب: ٢٩/٢٥.

١٥ –سورة البقرة: الآية ٣٠.

١٦ –غرائب القرآن ورغائب الفرقان: نظام الدين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦ه، ٢١٥/١.

١٧ –الوسيط في شرح القانون المدني: عبد الرزاق أحمد السنهوري، دار احياء التراث العربي، بيروت–لبنان، ٤٨٧/١.

١٨ –ينظر:الكتاب: ٣٤٨/٤، المقتضب: ١٠٠/١، المنصف: ٢٧٨/١.

١٩ – معاني الأبنية في العربية:٥٢.

٢٠ –في التطبيق النحوي والصّرفي: د.عبده الراجحي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٤٥٧.

٢١ –ينظر: معاني الأبنية في العربية:٥٢.

٢٢ –نهج البلاغة: أبو الحسن محمّد الرضي بن الحسن الموسوي [السيّد الرضيّ]، تحقيق:الدكتور صبحي الصالح، دار الكتاب اللبناني، ٢٢٥/١–٢٢٦.

٢٣ –ينظر: شرح نهج البلاغة:ابن أبي الحديد، مكتبة آية الله العظمى المرعشي، إيران، ١٤٠٦، ٢٢٧/٩ .

٢٤–شرح قانون الأحوال الشخصية في ضوء معطيات الفقه الإسلامي: الدكتور عبد الرافع جاسم، الطبعة الأولى، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ٢٠١٧، ٨٧.

٢٥ –مفتاح العلوم: ٤٩.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

٢٦ –علم الصّرف العربي(أصول البناء وقوانين التحليل): صبري متولي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٢، ٦١.

٢٧ –سورة البقرة: الآية ١٢٨.

٢٨ –أسماء الله الحسنى: محمد عبد المجيد الزّميتي، الطبعة الثالثة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ١٩٩٨، ٢٩.

٢٩ –الهداية إلى بلوغ النهاية: مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الطبعة الأولى، جامعة الشارقة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، ١٤٢٩ه–٢٠٠٨م، ٤٤٨/١.

٣٠ –البحر المحيط في التفسير: ٦٢٥/١.

٣١ –تفسير العثيمين(الفاتحة والبقرة): محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣ه، ٦٣/٢.

٣٢ –همع الهوامع في جمع الجوامع: السيوطي، تحقيق: أحمد شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتاب العلمية، ٩٠/٣.

٣٣ –مختصر النحو: عبد الهادي الفضلي، الطبعة السابعة، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، جدة، ١٤٠٠ه–١٩٨٠م، ٢٤٨.

٣٤ – نحو اللغة العربية(كتاب في قواعد النحو والصرف): محمد أسعد النادري، الطبعة الثانية، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١٨ه–١٩٩٧م، ١٤٧.

٣٥ –سورة البقرة: الآية ٢٦٨.

٣٦ –الميزان في تفسير القرآن: السيد محمد حسين الطباطبائي، صححه وأشرف على طباعته: فضيلة الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة الأولى, منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت–لبنان، ١٩٩٧، ٣٩٩/٢.

٣٧ –ينظر: المقتضب: محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٤، ٢١٤/٢.

٣٨ –ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: رجب عثمان محمد، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨، ٥/ ٢٣١٩.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

٣٩ –ينظر: شرح كافية ابن الحاجب، الرضي الاستراباذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨، ٥٢٢/٣.

٤٠ –سورة البقرة: الآية ٢٨٢.

٤١ –تفسير القرآن العظيم:٣٤٣/١.

٤٢ –همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١٠٩/٣.

٤٣ –ينظر: التطبيق الصرفي: ٨٥.

٤٤ –سورة البقرة: الآية ١٢٥.

٤٥ –الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل:١٨٥/١.

٤٦ –التحرير والتنوير:٧١٠/١.

٤٧ –ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:شهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥، ٣٨٠/١.

٤٨ –سورة الدخان: الآية ٤٠.

٤٩ –ينظر: الكشاف: ١٠٠٢/٢٥.

٥٠ –التحرير والتنوير: ٣١١/٢٥.

٥١ –الصياغة التشريعية: ١٠٨.

٥٢ –ينظر: العدول الصّرفي في القرآن الكريم: د. ماجدة صلاح حسن، المجلة الجامعة، العدد١١، ٢٠٠٩م، ١٨.

٥٣ –ينظر:الإعجاز الصّرفي في القرآن الكريم: د. عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي، بيروت، ٢٠٠٢م، ١٤١.

٥٤ –ينظر:تأويل مشكل القرآن: ابن قتيبة، شرحه: السيد أحمد صقر، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م، ٢٩٠.

٥٥ –ينظر: معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: أحمد مطلوب، المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٣م، ٢٩٧/٢.

٥٦ –الأسلوبية والأسلوب: عبد السلام المسدي، الدار العربية، تونس، ١٩٧٧م، ٩٤.

٥٧ –ينظر: منهاج البلغاء وسراج الأدباء: ٤١٥.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

٥٨ –الكتاب:١/٢٢.

٥٩ –الأشباه والنظائر: ١/٥٦.

٦٠ –سورة المؤمنون: الآية ١.

٦١–مفاتيح الغيب:٦/٤٨١.

٦٢ –أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ٦/٢٣٨.

٦٣ –ينظر:أصول الصياغة القانونية: ١٢٩–١٣٠.

٦٤ –الكتاب: ١/٢٠٩.

٦٥ –شرح المفصل: ابن يعيش، قدم له الدكتور إميل بديع يعقوب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ١٤٢٢ه–٢٠٠١م، ٦/٢١، البيت مجهول القائل.

٦٦ – شرح المفصل: ٦/٢٢.

٦٧ –ينظر: محاضرات في الترجمة القانونية:٩.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تحقيق: رجب عثمان محمد، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨.

٢. الأسلوبية والأسلوب: عبد السلام المسدي، الدار العربية، تونس، ١٩٧٧م.

٣. الأشباه والنظائر:جلال الدين السيوطي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ١٤١١ه–١٩٩٠.

٤. الاشتقاق: أبو بكر محمد بن الحسن ابن دريد، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

٥. أصول الصياغة القانونية بالعربية والإنجليزية: محمود محمد علي صبرة، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٢١م.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان.

٧. الإعجاز الصّرفي في القرآن الكريم: د. عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي، بيروت، ٢٠٠٢م.

٨. البحر المحيط في التفسير: محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ه.

٩. البرهان في علوم القرآن: أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، ١٩٥٧.

١٠. تأويل مشكل القرآن: ابن قتيبة، شرحه: السيد أحمد صقر، الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م.

١١. التحرير والتنوير: ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ه.

١٢. التطبيق الصرفي: عبده الراجحي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت–لبنان.

١٣. التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٢.

١٤. تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ه.

١٥. دراسة المشتقات العربية وآثارها البلاغية في المعلقات العشرة الجاهلية:د.زبدة بن عزوز، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٩م.

١٦. دلالة الألفاظ: د. إبراهيم أنيس، الطبعة الخامسة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٤م.

١٧. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:شهاب الدين محمود بن عبد الله الآلوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥.

١٨. شرح المفصل: ابن يعيش، قدم له الدكتور إميل بديع يعقوب، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ١٤٢٢ه–٢٠٠١م.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

١٩. شرح قانون الأحوال الشخصية في ضوء معطيات الفقه الإسلامي: الدكتور عبد الرافع جاسم، الطبعة الأولى، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، ٢٠١٧.

٢٠. شرح كافية ابن الحاجب، الرضي الاستراباذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨.

٢١. شرح نهج البلاغة:ابن أبي الحديد، مكتبة آية الله العظمى المرعشي، إيران، ١٤٠٦.

٢٢. الصياغة التشريعية:عبد الحافظ عبد العزيز،الطبعة الأولى، دار الجيل، بيروت، ١٩٩٩.

٢٣. العدول الصّرفي في القرآن الكريم: د. ماجدة صلاح حسن، المجلة الجامعة، العدد١١، ٢٠٠٩م.

٢٤. علم الاشتقاق نظريًا وتطبيقيًا: محمد حسن حسن جبل، الطبعة الأولى، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ٢٠٠٦.

٢٥. علم الصّرف العربي(أصول البناء وقوانين التحليل): صبري متولي، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٢.

٢٦. غرائب القرآن ورغائب الفرقان: نظام الدين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦ه.

٢٧. في أصول النحو: سعيد الأفغاني، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، ١٩٩٤.

٢٨. في التطبيق النحوي والصّرفي: د.عبده الراجحي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

٢٩. الكتاب: سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٨ه-١٩٨٨م.

٣٠. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري، الطبعة الثالثة، دار المعرفة، بيروت-لبنان، ١٤٣٠ه-٢٠٠٩م.

٣١. لغة القانون في ضوء علم لغة النص دراسة في التماسك النصي: سعيد أحمد بيومي، تقديم: محمد أمين المهدي، الطبعة الأولى، دار الكتب القانونية، مصر، ١٤٣١ه-٢٠١٠م.

٣٢. مختصر النحو: عبد الهادي الفضلي، الطبعة السابعة، دار الشروق للنشر والتوزيع والطباعة، جدة، ١٤٠٠ه-١٩٨٠م.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

٣٣. المزهر في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، الطبعة الثالثة، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر.

٣٤. معاني الأبنية في العربيّة: الدكتور فاضل صالح السامرائي، الطبعة الثانية، دار عمار، ١٤٢٨ه–٢٠٠٧م.

٣٥. معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: أحمد مطلوب، المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٣م.

٣٦. مفاتيح الغيب: فخر الدين الرازي، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ه.

٣٧. مفتاح العلوم: أبو يعقوب يوسف السكاكي، ضبطه: نعيم زرزور، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت–لبنان، ١٤٠٧ه–١٩٨٧م.

٣٨. المفتاح في الصرف: الجرجاني، تحقيق: علي توفيق الحمد، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٧ه–١٩٨٧م.

٣٩. المقتضب: محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٩٩٤.

٤٠. المنصف: أبو الفتح عثمان بن جني، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث القديم، ١٣٧٣ه.

٤١. منهاج البلغاء وسراج الأدباء: منهاج البلغاء وسراج الأدباء: حازم القرطاجني، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، الطبعة الثالثة، دار الغرب الإسلامي، لبنان–بيروت، ١٩٨٦م.

٤٢. الميزان في تفسير القرآن: السيد محمد حسين الطباطبائي، صححه وأشرف على طباعته: فضيلة الشيخ حسين الأعلمي، الطبعة الأولى, منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت–لبنان، ١٩٩٧.

٤٣. نحو اللغة العربية(كتاب في قواعد النحو والصرف): محمد أسعد النادري، الطبعة الثانية، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١٨ه–١٩٩٧م.

٤٤. نزهة الأحداق في علم الاشتقاق: القاضي محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: شريف عبد الكريم النجار، الطبعة الأولى، دار عمان للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، ٢٠٠٤.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

٤٥. نهج البلاغة: أبو الحسن محمّد الرضي بن الحسن الموسوي [السيّد الرضيّ]، تحقيق:الدكتور صبحي الصالح، دار الكتاب اللبناني.

٤٦. الهداية إلى بلوغ النهاية: مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الطبعة الأولى، جامعة الشارقة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٤٧. همع الهوامع في جمع الجوامع: السيوطي، تحقيق: أحمد شمس الدين، الطبعة الثانية، دار الكتاب العلمية.

٤٨. الوسيط في شرح القانون المدني: عبد الرزاق أحمد السنهوري، دار احياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ
OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.